

الصيام

الإفطار في نهار رمضان للمريض الذي لا يعي

السؤال: والدي رجل مسن ومريض بالسكر، وفي نهار رمضان ربما يرتفع عليه السكر فلا يعي ما يفعل فيشرب أو يأكل بدون إدراك منه حتى لو نُبِّه لذلك، ولا يقدر أن يقضي الصيام؛ لأنه ما زال على نفس الحال، ولا نعلم كم عدد الأيام التي أفطرها، فما الحكم في ذلك؟

الجواب: إذا وصل الأمر بالمريض إلى هذا الحد فإنه يرتفع عنه التكليف، لا يعي تصرفاته فيشرب ويأكل بدون إدراك فإنه لا شيء عليه، لكنه يلزم الإطعام عنه عن كل يوم مسكيناً، وكونهم لا يدرون، فالأصل أنهم يحسبون مثل هذه الأيام، وإذا فاتهم شيء منها يُخرجون عن كل يوم مسكيناً، حتى يغلب على ظنهم أنهم أدوا جميع ما على أبيهم.

برنامج فتاوى نور على الدرب، الحلقة الثالثة والعشرون، 1432/1/19.